



محضر موجز للجلسة السادسة والستين

(بنغلاديش)

السيد العالم
(نائب الرئيس)

الرئيس:

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٣٩ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (تابع)

البند ١٣٧ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (تابع)

البند ١١٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

././

Distr. GENERAL
A/C.5/51/SR.66
30 July 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التوصيات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza. وستصدر التوصيات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

في غياب السيد سنغوي (زمبابوي)، تولى السيد العالم (بنغلاديش)،
نائب الرئيس، الرئاسة

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٥

البند ١٣٩ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال
الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا
والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في
أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (تابع) (الوثيقة A/51/789)

١ - السيد باشكي (وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية): عرض تقرير الأمين العام الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٥٠ جيم، فقال إنه عندما اتخذ هذا القرار، كان مكتب المراقبة الداخلية قد تلقى بالفعل شكاوى عديدة بشأن أوجه القصور والمخالفات في المحكمة، وأوفد فريقا من مراجعي الحسابات والمحققين إلى كيغالي وأروشا لتقصي الأمر.

٢ - وأضاف قائلا إن الحالة المبينة في التقرير توضح الوضع في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، ويشير إلى التغييرات التي طرأت منذ إصدار مشروع التقرير على كبار الموظفين المعنيين بالأمر مباشرة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. ومنذ ذلك الحين، تم التصدي لبعض المشاكل الرئيسية، واتخذت بالفعل إجراءات تصحيحية في عدد من المجالات الرئيسية.

٣ - واسترسل قائلا إنه في حين أن التحقيق لم يثبت الادعاءات بأن المديرين يتبعون ممارسات فاسدة مثل المحاباة، والعنصرية، وإساءة استخدام الأموال، فإنه قد كشف عن أخطاء إدارية وأوجه قصور شديدة في معظم مجالات عمل المحكمة. وقد اضطرت الحالة في أروشا وكيغالي منذ استهلال المحكمة لعملها، لا سيما فيما يتعلق بترتيبات التمويل القصير الأجل مما حد من قدرتها على تعيين موظفين. وإضافة إلى ذلك، فقد أعاق القرار بأن يكون مكتب المدعي العام والهيئات الأخرى للمحكمة في مكانين جغرافيين منفصلين الاتصال فيما بينها، وأسهم في توتر العلاقات بين مكتب المدعي العام وقلم المحكمة.

٤ - وأشار إلى أن فريق المحققين ومراجعي الحسابات وجد أدلة تؤيد الرأي القائل بأن وظائف الدعم الإداري لا تعمل بكفاءة، بل أنها لا تعمل على الإطلاق في بعض الحالات. فالمسؤولون الإداريون الرئيسيون في قلم المحكمة وفي مكتب المدعي العام لم يوظفوا بمسؤولياتهم بشكل فعال. وقال إنه جرى تجاهل النظام الأساسي والإداري للأمم المتحدة فيما يتعلق بالمشتريات، وشؤون الموظفين، والمهام المالية؛ ولا يوجد نظام محاسبي للعمليات المالية وليس بالإمكان وضع تقارير عن المخصصات وبالتالي فليس لدى قلم المحكمة أو مقر الأمم المتحدة معلومات عن مصروفات الميزانية؛ وليس ثمة نظام لإدارة الممتلكات؛ ولا يحمل

الموظفون في المناصب الرئيسية المؤهلات المطلوبة؛ وفي كينغالي، حال عدم وجود سيارات وحواسيب وغير ذلك من المعدات واللوازم المكتبية دون قيام الموظفين بعملهم على النحو اللائق.

٥ - واسترسل قائلاً إنه كان يمكن تجنب العديد من المشاكل لو التزم بالنظام الأساسي والإداري للمنظمة واتبعت الممارسات الإدارية الموحدة في إصدار التوجيهات والاتصال بالموظفين وغيرهم بشأن أهداف المحكمة وجدولها الزمنية.

٦ - ومضى قائلاً إن كثيراً مما قام قلم المحكمة بإنجازه قد تم في ظل ظروف صعبة ودون مساندة من موظفي المقر. فالمسؤولون في المقر لا يعتقدون أن لهم أي سلطة أو مسؤولية عن الإجراءات التي يتخذها المسؤولون الإداريون في المحكمة. وبينما ثمة اعتراف عام بأن القواعد المالية والنظام الإداري للموظفين وغير ذلك من الأوامر الإدارية للأمم المتحدة تنطبق على المحكمة، فإن المحكمة لم تلق التوجيه والمساعدة اللازمين في تطبيقها وإنفاذها.

٧ - واستطرد قائلاً إن مكتب المراقبة الداخلية يعتقد أن المشكلة ناشئة عن سوء فهم طلب مجلس الأمن بأن تنشأ المحكمة كهيئة مستقلة، أو على الأقل الإفراط في التفسير الضيق لهذا الطلب. فنظراً لأن المحكمة تعمل تحت سلطة الأمم المتحدة وبتمويل منها، فإنها تخضع لقواعد وأنظمة المنظمة وإشرافها الإداري. فحينما اضطلعت المنظمة بمسؤولية إنشاء المحكمة، فإنها اضطلعت أيضاً بالمسؤولية عن كفالة قدرة المحكمة على العمل بشكل فعال، آخذة في الاعتبار الغرض من إنشاء المحكمة ألا وهو محاكمة الأفراد المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات المنتظمة والواسعة النطاق والصارخة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في رواندا.

٨ - واختتم قائلاً إن الأمين العام قد دعا في شباط/فبراير إلى عقد اجتماع لكبار المسؤولين بالمحكمة والأمانة العامة لمناقشة التقرير ووضع تدابير للتصدي للمشاكل، وذكر أن العمليات تحسنت. وتقرر أيضاً فريق ثان من مراجعي الحسابات والمحققين إلى أروشا وكينغالي للتحقق من التقدم المحرز قبل نهاية حزيران/يونيه، ولكن نظراً لأن موظفي المحكمة الجدد لم يتولوا وظائفهم إلا مؤخراً، فقد أرجئت الزيارة حتى أيلول/سبتمبر.

٩ - السيد فريد (المملكة العربية السعودية): أعرب عن قلق وفد بلده بشكل خاص بسبب عدم اكتمال وعدم موثوقية السجلات والتقارير المالية للمحكمة الجنائية الدولية في رواندا. فبيان الأخطاء وسوء الإدارة المشار إليه في الفقرة ١١ من التقرير لا يمكن قبوله في أي منظمة. ومع ذلك، لاحظ وفد بلده مع الارتياح أن كبار الموظفين في المحكمة استجابوا بشكل جيد للاقتراحات والتوصيات التي قدمها مكتب المراجعة الداخلية.

البند ١٣٧ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة

للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (تابع)

١٠ - السيد باشكي (وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية): عرض تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/51/824، فقال إنه بينما كانت الادعاءات بحدوث مخالفات بالتبديد وسوء الإدارة هي الدافع إلى التحقيق فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية في رواندا، فإن ما يدفع إلى استعراض المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة هو القلق إزاء الزيادة الحادة في الموارد التي تطلبها المحكمة لعام ١٩٩٧. ولذا قرر مكتبه التركيز على احتياجات المحكمة من الموارد بغية تحديد إمكانية تقليل هذه الاحتياجات وتقديم هذه المعلومات إلى الأمانة وإلى الهيئات التشريعية من أجل تيسير مهمتها في اتخاذ القرارات بشأن ميزانية المحكمة. ومن الصعب ت فهم كيف يمكن تفسير أن استعراض هذه المعلومات وتقديمها يتجاوز ولاية مكتبه، حسبما أوجت بذلك بضعة وفود في مناقشة سابقة.

١١ - وواصل حديثه قائلاً إنه بينما طلبت المحكمة في اقتراحها الأصلي لعام ١٩٩٧ مبلغاً صافياً قدره ٦٩ مليون دولار تقريباً لتمويل أنشطة دوائر المحكمة، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٩٤ في المائة زيادة عن ميزانية عام ١٩٩٦، ويتضمن اعتماداً لإنشاء ١٩٧ وظيفة إضافية، فإن الاستعراض الذي أجراه مكتب المراقبة قد حدد على الأقل ٦ ملايين دولار يمكن توفيرها، بما في ذلك ٣٩ وظيفة غير ضرورية ومزدوجة وكذلك خطط متنوعة الإنفاق غير ضروري مثل شراء معدات سمعية بصرية متطورة. وقد وافق الأمين العام على توصيات مكتب المراقبة بل أنه خفض في الواقع الموارد المطلوبة للمحكمة من ٦٩ مليون دولار إلى ما يقل بدرجة طفيفة عن ٥٠ مليون دولار وعدد الوظائف الإضافية من ١٩٧ إلى ٥٠ وظيفة، كما يمكن تبين ذلك من تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة (A/CN.5/51/30/Add.1).

١٢ - واستطرد قائلاً إن ثمة توصيات أخرى لم يجر التصدي لها على وجه التحديد في تقرير الأمين العام. فعلى سبيل المثال، أوصى استعراض مكتب المراقبة بأن ينظر في العدد المرتفع من الوظائف الشاغرة في عام ١٩٩٦ لدى تخطيط الاحتياجات من الموظفين لعام ١٩٩٧. وكما بيّن الاستعراض أن البيانات المالية المتعلقة بالسنوات الماضية والتي يحتفظ بها قلم المحكمة لا تمثل في بعض الأحيان أساساً موثقاً للتنبؤ. وإضافة إلى ذلك، لم يتمكن مكتب المدعي العام من تقديم بيانات موجزة بشأن العمل الجاري في كل فريق تحقيق. ولتناول هذه المشكلة، أوصى التقرير بوضع علامات مرجعية لعمليات التحقيق. كما جرى التأكيد مجدداً على ضرورة اتخاذ ترتيبات أقل تكلفة لتشغيل المكاتب الميدانية وتزويدها بالموظفين، لا سيما المكتب الميداني في سراييفو.

١٣ - واختتم قائلاً إنه في حين أن مكتب المراقبة قد دعم عمل المحكمة ومثلها العليا، وعلى اقتناع بأن المحكمة تحتاج إلى موارد أكبر من ذلك بكثير للنهوض بالحجم المتوقع للقضايا، فإنه يرى مع ذلك إمكانية لتحسين كفاءة استغلال الموارد. وقد استجابت إدارة المحكمة بشكل جيد للتوصيات التي قدمها مكتبه.

البند ١١٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع) (A/51/897)

١٤ - السيد باشكي (وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية): عرض تقرير مكتب المراقبة الداخلية بشأن مراجعة حسابات إدارة بريد الأمم المتحدة، الوارد في الوثيقة A/51/897، فقال إن إدارة بريد الأمم المتحدة كانت منذ إنشائها في عام ١٩٥٠ من المساهمين الرئيسيين في الإيرادات التجارية للأمم المتحدة. بيد أن إدارة بريد الأمم المتحدة لم تف في السنوات الأخيرة بأهدافها المالية من الإيرادات والأرباح المسقطه، وتكبدت خسارة قدرها ٢,٢ مليون دولار خلال فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥.

١٥ - وأضاف قائلا إنه على الرغم من أن حالتها المالية قد تحسنت تحسنا كبيرا قرب نهاية عام ١٩٩٦، فإن القلق لا يزال يساور مكتب المراقبة بشأن النجاح المالي لإدارة بريد الأمم المتحدة على المدى الطويل. ولذا أوصى المكتب بإيجاد أساليب أكثر اتساما بالاقتصاد والكفاءة لتنفيذ ولاية إدارة بريد الأمم المتحدة؛ وينبغي الكشف عن التكلفة الكاملة لتشغيل إدارة بريد الأمم المتحدة، بما في ذلك تكلفة الخدمات التي تقدمها حاليا الأمم المتحدة إلى إدارة بريد الأمم المتحدة بالمجان، وذلك لضمان أن تكون القرارات الاستراتيجية التي تتخذها الإدارة العليا قائمة على معلومات كاملة ودقيقة؛ وينبغي تعزيز نظم المراقبة الداخلية لإدارة البريد.

١٦ - وأشار إلى أن الجهاز الإداري لإدارة بريد الأمم المتحدة كان متعاوننا خلال عملية مراجعة الحسابات، ونفّذ بالفعل كثيرا من التوصيات المفصّلة الواردة في تقرير مراجعة الحسابات.

١٧ - السيد فريد (المملكة العربية السعودية): قال إن تقاسم التكاليف عند النظر في دور إدارة بريد الأمم المتحدة وقيمتها. ومن ثم فإن الكشف الكامل والملائم عن المعلومات المالية أمر يتسم بأهمية رئيسية، لا سيما فيما يتعلق بمسألة أماكن العمل. وغني عن القول إنه يجب الالتزام بجميع الضوابط الداخلية التزاما صارما.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٥٥